

218135 - حصل على شهادة خبرة بالتسويق وعمله الحقيقي في قسم " المبيعات والتسويق "

السؤال

تخرجت بتخصص بكالوريوس محاسبة ، وعملت في الشركات ، وتبين لي لاحقا أن عمل المحاسب لا يجوز إذا كان فيه قيود ربوية ، ويعلم الله أنني تألمت كثيرا ، وكرهت العمل كما جاء في الحديث : (لعن الله آكل الربا ومؤكله وكاتبه وشاهديه ، وهم سواء) أو كما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

والحمد لله تركت العمل ، ويسر الله لي عملا في شركة أخرى تصنع الأكياس ، في قسم المبيعات والتسويق ، بعمل محاسب فواتير فقط ، وموظف مبيعات ، وعملت لغاية سنتين إلى الآن ، وهذه الشركة تصنع أكياسا لجميع الشركات والمحلات التجارية ، ومنهم أيضا عملاء ممن يقوم بصناعة المعسل والدخان ، وتبين لي أيضا أن بيع وعمل مثل هذه الفواتير لمثل هؤلاء العملاء أيضا محرم ، ويدخل ضمن التعاون على الإثم والعدوان ، وعملي أيضا فيه اختلاط ، ولقد تألمت أيضا كثيرا ، وتعبت نفسي ، حيث إن الحرام دخل في حياتنا كثيرا ، والناس استهانوا به ، وقررت أيضا أن أترك العمل .

والآن حصلت على تأشيرة عمل في دولة خليجية ، بمسمى اختصاصي تسويق ، والشركة التي سوف أذهب للعمل بها سوف أعمل بها في مجال المحاسبة والمبيعات ، وأنا أعلم ذلك ، وهم أيضا يعرفون خبراتي ومجال عملي بالضبط كما في سيرتي الذاتية .

ولكن طلب مني مكتب التوظيف أن أحضر شهادة الخبرة بمسمى اختصاصي التسويق ، كما قالوا لي : إن التأشيرة يجب أن تكون مطابقة لشهادة الخبرة ، والتسويق جزء من عملي ، ولكن ليس عملي 100% ، إنما عملي في المبيعات ، وكما تعلمون أن المبيعات والتسويق جزء لا يتجزأ عن بعضا ، فأنا أعرض المنتج داخل الشركة وأبيع ، وفي عملي الذي أعمل به حاليا ليس لي هناك اسم وظيفي معين .

وقد أخذت هذه الشهادة من الشركة التي أعمل بها بمسمى (اختصاصي تسويق) ، وحصلت على الفيزا ، وأنا الآن في صدد أن أسافر للعمل .

فهل يجوز لي ذلك ، وإذا كان لا يجوز هل يدخل في راتبي حرام ؟

الإجابة المفصلة

لا نرى حرجا عليك في استخراج شهادة خبرة بمسمى (اختصاصي تسويق)؛ والانتفاع بها في الحصول على تأشيرة العمل بهذا المسمى ، وذلك للأسباب الآتية :

أولا :

عملك الحقيقي - بحسب ما وصفت في السؤال - يشتمل على المحاسبة والبيع والتسويق ، فلا حرج في استخراج الشهادة باسم أحد الأعمال التي قمت بها ، ولو لم يكن التسويق هو

القدر الغالب في العمل .

ثانيا :

وقد ذكرت في السؤال أن القسم الذي عملت فيه هو قسم " المبيعات والتسويق "، الأمر الذي يؤهلك أيضا للحصول على شهادة خبرة في المجال التسويقي .

ثالثا :

ومعلوم أن عمل البيع والتسويق متشابك ومختلط بحيث يصعب الفصل بينهما ، ومن المعلوم أن هذه الوظائف يتحمل العامل فيها مسؤولية مشتركة تجاه كل من البيع والتسويق والمحاسبة أيضا.

رابعا :

ثم إن الشركة التي تطلب استقدامك على اطلاع كامل على جميع التفاصيل الدقيقة في سيرتك الذاتية العملية ، وكنت صادقا وحريصا فيها على بيان مسيرتك الوظيفية ، وحينئذ لم تقع في الغش أو التزوير لا قدر الله تجاه الشركة الجديدة ، فلا حرج عليك بإذن الله .

خامسا :

وعلى فرض وجود المخالفة في مسمى " التأشيرة "، فلا يعني ذلك تحريم العمل ، كما لا يترتب عليه تحريم الراتب والأجرة التي يحصل عليها الموظف ، ما دام عمالك في إطار المباح ، وإنما غاية ما فيه الوقوع في المخالفة الإدارية التي تستوجب المساءلة القانونية ، ولا تستلزم حرمة العمل نفسه بغير ذلك المسمى ، ولا حرمة أجرته .

نسأل الله تعالى أن يوسع عليك من رزقه ، وأن يعينك على الخير جزاء حرصك على تحري الحلال ، يقول الله عز وجل : (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا .

وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ

حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ

قَدْرًا) الطلاق/2-3. ، ويقول سبحانه : (وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ

مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا) الطلاق/4.

والله تعالى أعلم .